

942 - شرح صحيح البخاري كتاب الغسل | بَابُ الوُضُوءِ

قَبْلَ الوُضُوءِ - الحديث 942 | د. ماهر الفحل

ماهر الفحل

ثم قال حدثنا محمد بن يوسف والتنيسي قال حدثنا سفيان اللي هو سفيان الثوري وسفيان احدى وستين ومئة عن الاعمش تو في اف سبع واربعين ومئة عن سال ابن ابي الجعد توثي عن سبع وتسعين عن ثمان وستين عن ابن عباس وسفيان ثمان وتسعين توتيان ولد ابن عباس - [00:00:00](#)

عن ابن عباس فيها ثمان وستين عن ميمونة لخالته ميمونة بنت الحارث اخت ذبابة بنت الحارث توفيت احدى وخمسين زوج النبي صلى الله وسلم قالت توضحاً رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلاة غير رجليه - [00:00:24](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم اخبرهما ليحصل الافتتاح والاختتام باعضاء الوضوء هكذا قال العلماء وغسل فرجه وما اصابه من الازى. طبعاً هذا يقال بان الواو لا تفيد الترتيب لان جاءت روايات انهم يبدأ بفردته ثم - [00:00:42](#)

فهذا اعلان الواو لا تفيد الترتيب ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه باعتبار ان الاماكن ليست التي نعيشها من الفرفوري ايرانيك وغيرها فغسلها هذا غسله من الجنابة هذا وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد. حديثاً قبل عفوا حديث ميمونة - [00:01:00](#)